



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ثمن كراسة الشروط

محافظة أسوان

٦٩٩ جنيها

مشروع لؤلؤة اسوان الجديدة

الهيئة العامة للتعاونيات

الشروط العامة والخاصة

لمشروع انشاء ثلاث عمارات ارقام (٥٦-٥٧-٥٨) ملك

الجمعية التعاونية للبناء والاسكان

لأعضاء جمعية الوليد لتنمية المجتمع

بالقطعة رقم ٦ منطقة التعاونيات بمدينة اسوان الجديدة

بالمناقصة العامة طبقا لإحكام قانون التعاقدات العامة رقم ١٨٢ لسنة

٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

مهندس استشاري / خالد أنور عابدين

مهندس استشاري  
خالد أنور عابدين  
قيد رقم ٢٨٢٩ / ١٣ استشاري ٥٠١٩ / ١  
سجل هندسي ٩١٩ / ٦٥٠٩

الجمعية التعاونية للبناء والإسكان  
لأعضاء جمعية الوليد لتنمية المجتمع  
المشهوره برقم ١٥٢ لسنة ٢٠١٤



## شروط دخول المناقصة

تقديم العطاءات:

تقدم العطاءات في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي بحيث يثبت على كل مظروف نوعه من الخارج ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم وعنوان الجمعية وأن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي لجلسة / / ٢٠٢٥

### محتويات المظروف الفني

- ١- ما يفيد سداد التأمين المؤقت بقيمة ٥٠٠٠٠٠٠ جنيه بإحدى وسائل الدفع الإلكتروني او بموجب خطاب ضمان ساري لمدة ١٢٠ يوم من تاريخ جلسة الفضي الفني
- ٢- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة.
- ٣- السجل التجاري ساري
- ٤- المستندات الدالة على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد.
- ٥- البطاقة الضريبية سارية، وآخر إقرار ضريبي.
- ٦- التسجيل بالقيمة المضافة.
- ٧- شهادة بيانات مؤقته من الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء سارية وفترة لا تقل عن رابعة اعمال مباني متكامل سارية.
- ٨- تعهد بألا تقل نسبة المكون الصناعي المصري عن (٤٠%).
- ٩- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة.
- ١٠- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها.
- ١١- البرنامج الزمني للتنفيذ ومدته.
- ١٢- معاملات تغيير الأسعار للبند أو مكوناتها الواردة بكراسة الشروط
- ١٣- ما يفيد تسجيله في منظومة الفاتورة الإلكترونية
- ١٤- كراسة الشروط والعقد النموذجي المعمول به في الاتحاد



مهندس استشاري  
**خالد أنور عابدين**  
قيد رقم ٢٨٢٩ / ١٣ استشاري ١ / ٥٠١٩  
سجل هندسي ٩١٩ / ٦٥٠٩

الجمعية التعاونية للسنة والإسكان  
لأعضاء مسجلة: توليد التنمية المجتمع  
المشهوره برقم ١٥٢ لسنة ٢٠١٤

## محتويات المظروف المالي

- يحتوي العرض المالي على قيمة كل بند على حده من البنود المطلوبة في نطاق الأعمال الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك مع مراعاة الآتي:

١- يجب كتابة الأسعار عن كل وحدة من وحدات البنود الواردة بقوائم الأسعار وجداول الكميات والفئات وفقاً لما يلي:  
أ- تكون كتابة الأسعار بالعملة المصرية وباللغة العربية وبالمداد الجاف أو السائل.  
ب- تكون كتابة الأسعار رقماً وتقيطاً.

٢- تكون كتابة الأسعار على أصل قوائم الأسعار وجداول الكميات والفئات المختوم من الجمعية، ويكون سعر الوحدة في كل بند بحسب ما هو مدون بجدول الكميات والفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً دون تغيير أو تعديل في الوحدة، وأن تكون قوائم الأسعار وجداول الكميات والفئات مؤرخة وموقعة من صاحب (العطاء)، وتعتبر كل فئة من الفئات المدرجة والتي حددها صاحب (العطاء) بجدول الكميات والفئات وقوائم الأسعار المدرجة ملزمة له أثناء تنفيذ التعاقد، كما يعتبر أن صاحب (العطاء) قد قبل بصحة وكفاية (العطاء) والفئات والأسعار الواردة في المقايسة، وأن تلك الفئات والأسعار تفي بكافة التزاماته الناشئة عن العقد، وتشمل وتغطي كافة المصروفات والالتزامات أيأ كان نوعها التي يتكبدها بالنسبة إلى كل بند من البنود، وهي غير قابلة لإعادة النظر لأي سبب، وتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.

٣- وفي كافة الأحوال يُعتبر تقديم (العطاء) إقراراً من صاحبه بقبول التوريد والتركيب بموجب جدول الكميات والفئات وقوائم الأسعار المرفقة.

٤- من المعلوم أن السعر المقدم من صاحب (العطاء) يغطي كل ما هو مطلوب بالمواصفات والرسومات على أساس التوريد والتركيب ما لم يتم النص صراحة على خلاف ذلك في هذه الكراسة.

٥- مع مراعاة نص المادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية، تظل الأسعار التي يتم الترسية بها على المتعاقد ثابتة دون أية زيادة طوال مدة التنفيذ ولا يحق لمن ترسو عليه العملية للمتعاقد المطالبة بأي زيادة في الأسعار لأي سبب.

٦- إذا سكت صاحب (العطاء) في عرضه المالي عن تحديد سعر بند من البنود المطلوب تنفيذها فللجمعية أن تضع للبند الذي سكت عن تحديد فئته أعلى فئة لهذا البند في (العطاءات) المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر (العطاءات) فإذا أرسيت عليه العملية فيعتبر أنه ارتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في (العطاءات) المقبولة دون أن يكون له الحق في المنازعة لذلك.

٧- يكون للجنة البت الحق في إجراء مراجعه تفصيلية للأسعار المقدمة حسابياً سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك، وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة، ويعول على السعر المبين بالتقيط في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام، وتكون نتيجة هذه المراجعة هي الأساس الذي يعول عليه في تحديد سعر (العطاء).

مهندس استشاري

خالد أنور عابدين

قيد رقم ٢٨٢٩ / ١٣ استشاري ١٩ / ٥٠١٩

سجل هندسي ٩١٩ / ٦٥٠٩

الجمعية الخيرية للتأهيل والإسكان  
لأعضاء جمعية الوليد للتنمية المجتمعية  
الشهرة برقم ٥٢ لسنة ٢٠١٤

